امرأة من وراء ستر عندها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض يده فقال ما ادري ايد رجل
امر يده امراة قال بل امراة قال لو كنت امراة لغيرت اظفارك يعني بالحنا قال احمد في العلل
هذا حديث منكر ورواه الطبراني وابو نعيم في المعرفة من حديث سودا بنت عاصم قالت اتت
النبي صلى الله عليه وسلم ايا بيعه فقال اجتصبي فاخضبت ثم جئت فبايعته ● ورَوى
البزار من حديث مجاهد عن ابن عباس ان امراة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تبايعه ولم يكن
مختضبة فلم يبايعها حتى اختضبت وفيه عبيد الله بن عبد الملك الفهري وفيه لين ● والطبراني
في الاوسط من طريق عباد بن كثير الرملي عن شميسة بنت سهمان عن مولاها سلم بن
عبد الرحمن قال رات رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح يبايع النساء على الصفا
فجاءت امراة كان يده هايد رجل فاتى ان يبايعها حتى ذهبت فغيرتها بصفرة وفيه وحيث
يجب الاختضاب انما يتخير نعيم اليد دون النقش والتسويد والتطريف فقد روى
انه صلى الله عليه وسلم نهى عن التطريف وعن ان تختضب اطراف الاصابع ● هذا الحديث
لم اجد له لكن روى الطبراني في ترجمة ام ليلى امراة ابي ليلى من حديث ابن ابي ليلى قالت
بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيما اخذ علينا ان مختضب العسر ونمتشط بالعسل
ولا نحفل ايدينا من خضاب وهذا لا يدل على المنع بالحديث عصمه عن عائشة المتقدم
عند احمد وعبر فيه لغيرت اظفارك يدل على الجواز الا ان المصنف نظر الى المعنى في
حال الاحرام خاصة لانها انما امرت بخضب يدها لتستر بشرتها فاذا اخضبت طرفا
منها لم يحصل ذلك الستر وايضا في النفش والتطريف فتنه وقد امرت بالكشف في الاحرام
حديث لا يزار ورد اعلين هذا الحديث قد ذكره الشيخ في المهذب
عن ابن عمر لم ابن المنذر فانه كذلك ذكره بغير اسناد وقد تبيض له
المنذري لم على المهذب وهم من عزاه الى الترمذي نعم رواه ابن
المنذر في الاوسط وبوعوانة في صحيحه بسند على شرط الصحيح من رواية عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رجلا نادى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما يختبل المحرم من الثياب فقال لا يلبس السراويل ولا القمص ولا البرانس ولا العمامة
ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولكن يلبس ازارا ورداء او نعلين فان لم يجد نعلين فليلبس
خفين وليقطعهما حتى يكونا الى الكعبين وقال ابن المنذر في مختصره ثبت ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال وذكره وله شاهد عند البخاري من طريق كريب عن ابن عباس قال انطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه
ولم يبنه عن شيء من الازر والارديه يلبس الا المزعفر حديث احب الثياب الى الله البياض
سبق في كتاب الجمعة حديث راى عمر طلحة ما في اخر الباب حديث انه صلى الله عليه
وسلم صلى بذي الحليفة ركعتين ثم احرم ● مسلم من حديث جابر نحوه واسقطا عليه من
حديث ابن عمر انه كان يا تي مسجد ذي الحليفة فيصلي ركعتين ثم يركب فاذا استوت به راحلته
قائما احرم ثم يقول هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل لفظ البخاري ورواه
احمد وابو داود والحاكم من حديث ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا

فلما صلى في مسجده ذي الحليفة ركعتيه اوجد في محمله فاهل بالحج حين فرغ من ركعتيه حديث
انه صلى الله عليه وسلم لم يهل حتى انبعث به راحلته ● متفق عليه من حديث ابن عمر بهذا
اللفظ وفي الباب عن جابر ان اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الحليفة حين
استوت به راحلته رواه البخاري ● وعن انس نحوه رواه ايضا وعن ابن عباس عند الحاكم وعن سعد
بن ابي وقاص كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا احمد طريق الفرع اهل اذا استوت به راحلته ●
رواه ابو داود والبزار والحاكم حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل في دبر الصلوة ●
اصحاب السنن والحاكم والسهمي مطولا ومختصرا من حديث وفي اسناده خصيف وهو مختلف
فيه قول جمل طايفة من الاصحاب اختلاف الروايه على انه صلى الله عليه وسلم اعاد
التلبيه عند انبعاث الدابه فظن من سمع انه جديد لبى قلت هذا رواه ابو داود ايضا
والسهمي في حديث ابن عباس حديث انه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة وقد حاضت
افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت ● متفق عليه من حديثها وقد تقدم في الحيض
حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم كان يلبي في حجه اذا لقي ركبا او علا اكمة او هبط
واديا وفي اديارا لمكنوبه واخر الليل هذا الحديث ذكره الشيخ في المهذب وتبعه المنذري
والنووي وقد رواه ابن عساكر في تخريجه لاحاديث المهذب من طريق عبد الله بن محمد بن
ناجيه في فوايد باسناد له الى جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي اذا
لقي ركبا وذكره ● وفي اسناده من لا يعرف وروى البيهقي فعن سعيد بن سالم عن عبد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يلبي راكبا وانا لا ومضطجعا ● وروى ابن ابي شيبه من طريق
ابن سابط قال كان السلف يستحبون التلبيه في اربعه مواضع [illegible] القلاوه واهبطوا
واديا او علوا وعند التقا الرفاق ● وعن جنبه مجرد وزاده [illegible] بالرجل تحلته
حديث اتاني جبريل فامرني ان آمر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم [illegible] ما لك في الموطا
والشافعي عنده واحمد واصحاب السنن وابن حبان والحاكم والسهمي من حديث خلاد بن
السائب عمي به قال الترمذي هذا حديث صحيح ورواه بعضهم عن خلاد بن السائب
عن زيد بن خالد ولا يصح وقال السهمي ايضا الاول هو الصحيح ● واما ابن حبان
فصححها ونبعه الحاكم وزاد وراويه ثالثة من طريق المطلب بن عبد الله من حنطب عن ابي هريرة
وروى احمد من حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان جبريل اتاني
فامرني ان اعلي التلبيه وزجر البخاري رفع الصوت بالاهلال واورد فيه حديث ابن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينه اربعا والعصر بذي الحليفه ركعتين وسمعتهم
نضر حون بهما حمعا ● وروى ابن ابي شيبه من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب قال
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعون اصواتهم بالتلبيه تبجيلا اصواتهم حديث
افضل الحج العج والثج ● الترمذي وابن ماجه والحاكم والسهمي من حديث ابي بكر الصديق
واستغربه الترمذي ● وحكى الدارقطني الاختلاف فيه وقال الاشبه بالصواب
رواية من رواه عن الضحاك بن عثمان عن ابن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع عن ابي بكر
وقال احمد والبخاري والترمذي من قال فيه عن ابن المنكدر عن ابن عبد الرحمن بن